@ 585 @ ملكت أيمانهم) ^ أي حللناهن من غير عدد محصور ولا قسم مستحق . ^ (كيلا يكون عليك / [150 / ب] حرج) ^ متعلق بقوله ^ (أحللنا لك) ^ ، أو بقوله ^ (وامرأة مؤمنة إن وهبت) ^ ^ (ترجى من تشاء منهنّ وتئوى إليك من تشاء ومن ابتغيت ممّن عزلت فلا جناح عليك ذلك أدنى أن تقرّ أعينهن ولا يحزن ويرضين بما ءاتيتهن كلّهن وا يعلم ما في قلوبكم وكان ا عليماً حليماً) ^ | 51 - ^ (ترجي) ^ تطلق ^ (وتؤوي) ^ تمسك ' ع ' ، أو تترك نكاح من تشاء وتنكح من تشاء ' ح ' ، أو تعزل من شئت من أزواجك فلا تأتيها وتأتي من شئت منهن فلا تعزلها وهذا يدل على سقوط القسم عنه ، أو تعزل من تشاء من أزواجك وتضم إليك من تشاء من أزواجك ولما بلغ بعضهن أنه يريد أن يخلي سبيلهن أتينه فقلن : لا تخل سبيلنا وأنت في حل مما بيننا وبينك فأرجى سودة وميمونة وجويرية وأم حبيبة وصفية وكان يقسم بينهن من نفسه وماله ما شاء وآوى عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب فكان قسمه من ماله ونفسه فيهن سواء . ^ (ومن ابتغيت) ^ فآويته إليك ^ (ممن عزلت) ^ أن تئويه إليك ^ (فلا جناح عليك) ^ فيمن ابتغيت وفيمن عزلت ، أو فيمن عزلت أن تئويه إليك ^ (ذلك أدنى) ^ إذا علمن أنه لا يطلقهن قرت أعينهن ولم يحزن أو إذا علمن أنه لا يتزوج عليهن قرت أعينهن ولم يحزن ، أو إذا علمن هذا حكم ا قرت أعينهن ، أو إذا علمن أن له ردهن إلى فراشه إذا اعتزلهن قرت أعينهن . ^ (لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن إلا ما ملكت يمينك وكان ا على كل شدءٍ رقيباً) ^ | 52 - ^ (لا يحل لك النساء من بعد) ^ نسائك اللاتي خيرتهن فاخترن ا ورسوله والدار الآخرة ' ع ' فقصر على التسع ومنع من غيرهن ، أو لا يحل لك النساء بعد اللاتي حللن لك بقوله ^ (إنا أحللنا لك أزواجك) ^ إلى قوله ^ (إن